

قرار رقم (١٤٥٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٧ / ٧ / ٢٠٢٥

بشأن تعديل المواد أرقام (١ ، ٧ ، ٥٤) من النظام الأساسي

لشركة اكسا للتأمين - مصر (اكسا للتأمين) ش.م.م

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية
بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار الهيئة رقم (٧١٣) لسنة ٢٠١٥ بتسجيل الشركة بسجل شركات التأمين وإعادة التأمين بالهيئة
تحت رقم (٣٥)،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تعديل المواد أرقام (١، ٧، ٥٤) من النظام الأساسي لها بغرض
النشر على الموقع الإلكتروني للشركة، وكذا الموقع الإلكتروني للهيئة،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة (١) : يستبدل بنصوص المواد أرقام (١، ٧، ٥٤) من النظام الأساسي لشركة اكسا للتأمين مصر
(اكسا للتأمين ش.م.م) النصوص التالية:-

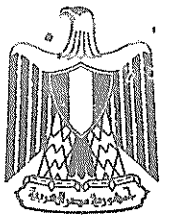
مادة (١):

تأسست الشركة وفقاً للقوانين المعمول بها في جمهورية مصر العربية وتخضع للقانون رقم (١٥٥) لسنة
٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد والنظام الأساسي المرافق.





الهيئة العامة للرقابة المالية
رئيس الهيئة



مادة (٧):

يتكون رأس مال الشركة من عدد ثلاثة مليون (٣,٠٠٠,٠٠٠) أسهم اسمية وقيمتها ثلاثمائة مليون (٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠) جنيه مصري وذلك على النحو التالي:

الاسم	الجنسية	عدد الأسهم النقدية	القيمة الاسمية بالجنيه المصري	عملة الوفاء
شركة اكسا ميديترانيان هولدينج اس ايه AXA MEDITERRANEAN HOLDING S. A	اسبانيا	١٥	١,٥٠٠	جم
اكسا ريجونال سيرفيسز اس ايه AXA Regional Services S. A	اسبانيا	١٥	١,٥٠٠	جم
اكسا ايجيبت للاستثمار (اكسا ايجيبت) ش.م.م AXA Egypt Investment (AXA Egypt) S.A.E	مصر	٢,٩٩٩,٩٧٠	٢٩٩,٩٩٧,٠٠٠	جم
الإجمالي		٣,٠٠٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	

وتبلغ نسبة المساهمة المصرية في رأس المال نسبة ٩٩,٩% والأجنبية ٠,١%.
وقد تم سداد كامل رأسمال الشركة المصدر بموجب التأشير في السجل التجارى.
تبقى باقي بنود عقد تأسيس الشركة المصدق على توقيعاته برقم ٣٣٩٩ حرف (غ) لسنة ٢٠١٩ كما هي دون أي تعديل.

مادة (٥٤):

تبدأ السنة المالية للشركة من اول شهر يناير وتنتهي في اخر شهر ديسمبر من كل سنة.
المادة (٢): ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للشركة وكذا الموقع الإلكتروني للهيئة، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة لرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح



WWW.FRA.GOV.EG

القريبة الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر الرقم البريدي : ١١٠
تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

